الحديث السابع: عنه أيضاً: «إنّ فاطمة حصّنت ([141]) فرجها، فحرّمها الله وذرّيتها على النار» ([142]). رواه الحاكم وأبو يعلى والطبراني بإسناد ضعيف ([143])، لكن عضده في رواية البزّار له بنحوه ([144])، وبه صار حسناً. والمراد بالنار نار جهنّم، فأمّا هي وابناها فالمراد في حقّهم التحريم المطلق ([145]). أمّا الحديث فهو محمول على أولادها فقط، وبه فسّره أحد روايتي أبو كريب وعلي بن موسى الرضا (عليه السلام): ذكروا أنّ زيد بن موسى الكاظم خرج على المأمون، فظفر به، فبعث به لأخيه علي الرضا، فوبّخه الرضا وقال له: يا زيد، ما أنت قائل لرسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا سفكت الدماء، وأخفت السبل، وأخذت المال من غير